

Distr.  
LIMITED

A/C.2/51/L.15  
6 November 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
اللجنة الثانية  
البند ٩٦ (هـ) من جدول الأعمال

### التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي: المستوطنات البشرية

كوستاريكا\* وكولومبيا\*: مشروع قرار

تنفيذ القرارات التي اتخذها مؤتمر الأمم المتحدة  
للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)

### إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٨٠/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ١٠٩/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ١٠٠/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن عقد مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)،

وإذ تسلّم بالدور الهام الذي تضطلع به المدن والمناطق الحضرية في التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية وإذ تؤكد الحاجة إلى أن تتم على نحو سريع وشامل معالجة الأوضاع المتدهورة في المناطق الريفية والحضرية، لا سيما في البلدان النامية،

وإذ تدرك أيضا المشاكل الحرجة المشتركة بين جميع المستوطنات البشرية في البلدان النامية، ومن بينها الفقر والبطالة والتفكك الاجتماعي ونقص المأوى والافتقار إلى الصيانة المناسبة للهياكل الأساسية والخدمات في المناطق الحضرية،

\* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.

\*\* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.

## \* 9630625 \*

وإذ تدرك أهمية الحفاظ على قوة الدفع التي تولدت على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية، من أجل تنفيذ تدابير ترمي إلى تخفيف وطأة الأوضاع المعيشية المتدهورة للأعداد المتزايدة من السكان في مستوطنات العالم الحضرية والريفية على السواء،

وقد نظرت في تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)<sup>(١)</sup> وتقرير الأمين العام بشأن تنفيذ القرارات التي اتخذها المؤتمر ومتابعتها، بما في ذلك الدور الذي يضطلع به مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)<sup>(٢)</sup>،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)<sup>(١)</sup>؛

٢ - تؤيد إعلان اسطنبول بشأن المستوطنات البشرية<sup>(٣)</sup> وخطة الموئل<sup>(٤)</sup> المعتمدين من جانب المؤتمر في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦؛

٣ - تعرب عن امتنانها العميق لتركيا حكومة وشعباً لما قدمته من دعم سخي ولما وفراه للمؤتمر من تسهيلات وخدمات ممتازة وموظفين ممتازين ولما أبدياه من كرم الضيافة للمشاركين؛

٤ - تنوه مع التقدير بالمساهمة التي قدمها الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للمؤتمر والموظفون المتعاونون التابعون لهما في التنظيم الناجح للمؤتمر وخدمته الفعالة؛

٥ - تنوه أيضاً مع التقدير بأن مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) أتاح فرصة كبيرة للجمع بين إجراءات والتزامات المؤتمرات والقمم السابقة للأمم المتحدة؛

٦ - تحيط علماً بالمشاركة النشطة لجمعية الدول وغيرها من الهيئات ذات الصلة في المؤتمر وتعترف مع الارتياح بالآليات المبتكرة التي أدخلها المؤتمر لإقامة شراكات بين مختلف الهيئات؛

---

(١) .A/CONF.165/14

(٢) .A/51/384

(٣) A/CONF/165/14 الفصل الأول، القرار ٨، المرفق الأول.

(٤) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

٧ - تطلب إلى جميع الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الهيئات المعنية بالمستوطنات البشرية ومسائل الإدارة الحضرية، كالسلطات المحلية، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، والبرلمانيين، والقطاع الخاص، والنقابات المهنية، والأكاديميين وغير ذلك من الفئات المجتمعية، أن تنفذ إعلان اسطنبول بشأن المستوطنات البشرية وخطة الموئل تنفيذًا تامًا وفعالًا مع نشر كلا الصكين على أوسع نطاق ممكن؛

٨ - تدعو جميع الحكومات إلى إيلاء المزيد من التشجيع والدعم لجميع العناصر ذات الصلة في المجتمع المدني، بما في ذلك القطاع الخاص، في تنفيذ ومتابعة جدول أعمال الموئل من خلال عقد شراكات فعالة وخلق إطار ملائم، حسب أوضاعها الوطنية الخاصة، لزيادة تيسير وتسريع تلك العناصر في معالجة مسائل المستوطنات البشرية، لا سيما في مجال تقديم الخدمات وتعبئة التمويل وتوفير المأوى الكافي وما يتصل بذلك من المجالات؛

٩ - تؤكد من جديد أنه ينبغي لجميع البلدان، عند صياغة سياسات واستراتيجيات المستوطنات البشرية، أن تعالج في وقت واحد احتياجات المناطق الريفية والحضرية على السواء؛

١٠ - تطلب إلى جميع الحكومات العمل حسب مقتضى الحال على إنشاء أو تعزيز آليات تقوم على المشاركة من أجل تنفيذ وتقييم واستعراض ومتابعة جدول أعمال الموئل وخطط العمل الوطنية؛

١١ - تؤكد ضرورة قيام جميع البلدان والمجتمع الدولي بالترويج لاتباع نهج متكامل ومتعدد الأبعاد من أجل تنفيذ ومتابعة إعلان اسطنبول بشأن المستوطنات البشرية وخطة الموئل على جميع الصعد؛

١٢ - تدعو جميع الدول الأعضاء إلى تعزيز تعاونها الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي واتخاذ جميع المبادرات المناسبة الأخرى للإسهام في استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان وخطة الموئل؛

١٣ - تؤكد من جديد على أن تقوم الجمعية العامة، بوصفها أعلى جهاز لوضع السياسات، وكذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في إطار ممارسته ولاية التنسيق الشامل في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وفقا لقراري الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦، ولجنة المستوطنات البشرية، بتشكيل آلية حكومية دولية ثلاثية للإشراف على تنسيق أنشطة تنفيذ خطة الموئل؛

١٤ - تقرر أن تولي دورتها الاستثنائية المقرر عقدها في الفترة ٢٣ إلى ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٧، بغرض إجراء استعراض وتقييم شاملين لجدول أعمال القرن ٢١، الاهتمام الواجب لمسألة المستوطنات البشرية في سياق التنمية المستدامة؛

١٥ - تقرر أيضا أن تستعرض في دورتها الثانية والخمسين فعالية الخطوات المتخذة لتنفيذ محصلة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)؛

١٦ - تقرر كذلك أن تعقد الجمعية العامة دورة استثنائية في عام ٢٠٠١ لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ محصلة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، بما في ذلك تحديد العقبات، بغية النظر في اتخاذ إجراءات ومبادرات أخرى، وتحقيقا لتلك الغاية تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الرابعة والخمسين التي ستعقد في عام ١٩٩٩ تقريرا يتضمن توصيات بشأن شكل الدورة الاستثنائية ونطاقها وجوانبها التنظيمية، كيما تنظر فيها؛

١٧ - تؤكد من جديد بأن يتولى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفقا لدوره بموجب ميثاق الأمم المتحدة وقراراته ومقرراته ذات الصلة، الإشراف على التنسيق الجاري على صعيد المنظومة في مجال تنفيذ خطة الموئل وأن يقدم توصيات بهذا الشأن؛

١٨ - تدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن يستعرض متابعة خطة الموئل في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧ وأن ينظر في إمكانية عقد اجتماعات لممثلين رفيعي المستوى للترويج لإجراء حوار دولي بشأن القضايا الهامة المتصلة بتوفير مأوى ملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية، وكذلك بشأن السياسات المتعلقة بمعالجة تلك القضايا من خلال التعاون الدولي؛

١٩ - تدعو أيضا المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن ينظر في إمكانية تكريس جانب واحد من أجزائه الرفيعة المستوى قبل عام ٢٠٠١ للمستوطنات البشرية وتنفيذ خطة الموئل باشتراك ومساهمة فعالين من جانب جهات عدة من بينها الوكالات المتخصصة، وبضمنها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي؛

٢٠ - تطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يستعرض ولاية لجنة المستوطنات البشرية، وفقا لقرار الجمعية ٢٢٧/٥٠ بهدف تعزيزها آخذا في الاعتبار مسؤوليات اللجنة عن تنفيذ خطة الموئل فضلا عن التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة وطرائق اعتماد نهج فعال على صعيد المنظومة لتنفيذ قرارات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)؛

٢١ - تطلب أيضا إلى لجنة المستوطنات البشرية أن تستعرض في دورتها المقبلة في عام ١٩٩٧ برنامج عملها وبرنامج عمل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية على السواء كفعالية متابعة فعالة لمحصلة المؤتمر وتنفيذها، وأن تقدم توصيات بهذا الشأن إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

٢٢ - تطلب كذلك إلى لجنة المستوطنات البشرية أن تستعرض في الدورة ذاتها طرق عملها كيما تشرك ممثلي السلطات المحلية والعناصر ذات الصلة في المجتمع المدني، ولا سيما القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية فيما تقوم به من عمل في ميدان توفير مأوى ملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية، آخذة في الاعتبار الأحكام ذات الصلة من قرار المجلس ٣١/١٩٩٦؛

٢٣ - تقرر أن تقوم لجنة المستوطنات البشرية، بوصفها لجنة دائمة تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، برصد واستعراض وتقييم تنفيذ خطة الموئل على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية؛

٢٤ - تقرر أيضا أن تعقد لجنة المستوطنات البشرية، بدءاً من عام ١٩٩٧، اجتماعاً سنوياً لكفالة إجراء متابعة مطردة وتنفيذ عاجل لقرارات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية؛

٢٥ - تقرر كذلك أن تساعد اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في تنسيقه لعملية الإبلاغ عن تنفيذ خطة الموئل من جانب مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة وأن تعتمد على النواتج الآتية من سائر مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة، ومصادر أخرى، حسب الاقتضاء؛

٢٦ - تقرر أن تقوم لجنة المستوطنات البشرية لدى وضع برنامج عملها بفحص ودراسة كيفية إدماج متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) في برنامج عملها، وأن تنظر أيضاً في كيفية مواصلة تطوير دورها الحفاز في الترويج لمسألة توفير مأوى ملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية؛

٢٧ - تؤكد من جديد أن يكون مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية هو الوكالة الرائدة ومحور التنسيق ضمن منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ خطة الموئل؛

٢٨ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم، قبل الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة، بتقييم مهام المركز بهدف إنعاشه وتزويده بالموارد البشرية والمالية الكافية في إطار الميزانية العادية للأمم المتحدة لتمكينه من النهوض بمهامه ومسؤولياته بصورة كاملة وفعالة؛ كما وردت في خطة الموئل؛

٢٩ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يدرج تنفيذ جدول أعمال الموئل ضمن ولايات لجنة التنسيق الإدارية بغية تسهيل التنفيذ المتكامل والمنسق للمواضيع المشتركة بين المؤتمرات العالمية؛

٣٠ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يتشاور مع الحكومات ومع مختلف مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية ومختلف منظمات ووكالات المعونة الثنائية، بغية تشجيع

تبادل المعلومات بينها بشأن الاحتياجات من الموارد للمساعدة الدولية في ميدان توفير المأوى الملائم للجميع وتنمية المستوطنات البشرية؛

٣١ - تتعرف بأهمية الأنشطة الإقليمية ودون الإقليمية المضطلع بها أثناء الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، بما في ذلك الاستراتيجيات والخطط والاعلانات الإقليمية التي اعتمدت كجزء من العملية التحضيرية، وتدعو اللجان الإقليمية والمنظمات الإقليمية والمنظمات دون الإقليمية الأخرى والمصارف الانمائية الإقليمية إلى دراسة نتائج المؤتمر، كل في إطار ولايته، بغية تحديد الإجراءات التي ستتخذ على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي من أجل تنفيذ خطة الموئل؛

٣٢ - تدعو اللجان الإقليمية إلى النظر في عقد اجتماع كل سنتين على مستوى سياسي رفيع، بالتعاون مع مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والمنظمات الإقليمية والحكومية الدولية والمصارف الإنمائية الإقليمية ودون الإقليمية، لاستعراض التقدم المحرز نحو تنفيذ خطة الموئل على الصعيد الإقليمي؛

٣٣ - تطلب إلى جميع منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ذات الصلة أن تحدد الإجراءات التي ستخضعها في إطار ولايتها، لتنفيذ خطة الموئل وتدعوها إلى تقديم تقارير عن خططها وأنشطتها إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧؛

٣٤ - تدعو مؤسسات بريتون وودز إلى المشاركة بصورة فعالة في تنفيذ ومتابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وأن تزيد من تعاونها مع منظومة الأمم المتحدة لذلك الغرض؛

٣٥ - تشدد على أن التنفيذ الفعال لخطة الموئل سيتطلب رصد مزيد من الموارد المالية، داخليا وخارجيا على السواء، وتدعو، في هذا السياق، البلدان المتقدمة النمو إلى استكمال الجهود المالية الوطنية للبلدان النامية فيما يتعلق بتنمية المستوطنات البشرية والإدارة الحضرية وأن تكثف جهودها لنقل المزيد من الموارد الجديدة إلى البلدان النامية في إطار الفقرتين ٢٠٣ و ٢٠٤ من خطة الموئل لكفالة التنفيذ الفعال لخطة الموئل؛

٣٦ - تؤكد على أهمية قيام جميع أعضاء المجتمع، بما في ذلك صناديق وبرامج الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز والمؤسسات المالية الإقليمية، بتحديد الموارد المالية وتخصيصها مبكرا كي تتمكن من الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بتنفيذ خطة الموئل؛

٣٧ - تناشد جميع الحكومات، ولا سيما حكومات البلدان المتقدمة النمو والحكومات الأخرى المقتردة، وكذلك المؤسسات المالية الدولية والإقليمية أن تقدم مساهمات سخية إلى مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لدعم تنفيذ خطة الموئل؛

٣٨ - تطلب إلى منظمات وبرامج وصناديق الأمم المتحدة وإلى اللجان الإقليمية أن تقدم دعمها الكامل والفعال من أجل التنفيذ الفعال لجدول أعمال الموئل، وخاصة على الصعيد الميداني، وتدعو الوكالات المتخصصة ذات الصلة إلى القيام بالعمل نفسه؛

٣٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن تنفيذ هذا القرار؛

٤٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورات اللاحقة للجمعية العامة بنداً ثابتاً بعنوان "تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)".

-----